**[الافتراش والمجافاة للذراعين في السجود]**

كان -عليه الصلاة والسلام- لا يفترش ذراعيه إذا سجد، وكان يجافيهما، بل نهى عن افتراش الذراعين، فقال: «ولا يفترش أحدكم ذراعيه افتراش الكلب»، وفي رواية: «افتراش السبع».

وبعض الناس يفترش ويضع ذراعيه على الأرض، لأنه يأتي متعبًا ويريد أن يرتاح بذلك، إلا أن هذا منهي عنه، لكن إن احتاج إلى ما يسند ذراعيه فليضع أطرافهما على ركبتيه، وجاء في ذلك ما يدل عليه عند الحاجة إليه، وإلا فالأصل المجافاة.

والمجافاة يفعلها الإمام بلا إشكال؛ لأنه لا يضيِّق على أحد، والمنفرد يفعلها بلا إشكال أيضًا، أما المأموم فقد تصعب عليه المجافاة لأنه مأمور بالتراصّ في الصف، ومن أمكنه أن يفعل هذه السنة فليحرص عليها.